

فيها بالمدح في هذا بين الفرق بين الزود والمعدل
 اذ تقدير اي فوجا كاشاهم اصل مقدر مفروض يكون الراجح
 الى التقدير وفرضه منح الصرف لا غير كغيره وكذا ذلك في فواتهما
 لما وجد غير منصرفين ولم يوجد فيهما سبب ظاهر الا العلية
 اعتبر فيهما العدل ولما توفق اعتبار العدل عليه وجود الاصل
 ولم يكن فيهما دليل على وجوده غير منح الصرف قدر فيهما ان
 اصلهما عام وزاد عدولهما الى العموم في قولنا في نظام
 المعدولة غير فاطمة واداد بها كل ما هو على فعال علماء الاعيان
 المؤتة في غير زود الآراء في لغة بني تميم اعتبروا العدل في هذا
 ابياً محمداً له على زود الآراء في الاعلام المؤتة مثل حضار و
 طار فانها مبتدأان وليس فيها الا سببان العلية والثانية
 والسبب الا بوجوب البناء فلما اعتبر فيهما العدل لتحصيل
 البناء اعتبر فيما عداهما جعلوه معاً غير منصرف ايضاً محمداً على
 نظائره مع عدم الاحتياج اليه لتحقيق سببين لمنح الصرف
 فاعتبر فيهما العدل لتحصيل البناء العلية والثانية فاعتباراً

العدل

العدل فيه انما هو المحل على تقاربه لا لتحصيل سبب منح الصرف
 ولهذا يقال ذكر باب نظام بهما ليس في محله لان الكلام فيما
 قدم فيه العدل لتحصيل سبب منح الصرف وانما قال في بني تميم
 لان المجازيين يبنونه فلا يكون تمام فيهم والمراد من بني
 تميم اكثرهم فان الاقلين منهم لم يجعلوا زود الراجحية بل جعلوا
 ها غير منصرف فلا حاجة الى اعتبار العدل فيه لتحصيل سبب البناء
 وحملها عداهما عليها لوصف وهو كون الاسم والآلة ذات
 بهمة مأخوذة مع بعض صفاها وان كان هذه الدلالة بحسب
 الوضع مثل الحر فانه موضوع لكذا ما اخذت مع بعض صفاها
 التي هي المحرق او بحسب الاستعمال مثل اربع في مرتب بسوق اربع
 فانه موضوع لمرتبة معينة من مراتب العدة فلا وصفية في بحسب
 الوضع بل قدر توصفه الوصفية كما في المثال المذكور فانه لما اريد
 فيه على التسوق التي هي في قبيل المورد لا الاعداد وعلما معناه
 مرتب بسوق موصوفة بالاربعه وهذا معنى وصفي غير له في
 الاستعمال الاصل بحسب اصل الوضع والمعتم في سبب منح الصرف

الفرق بين الوصف
 والصفة لان الوصف
 قائم بالواصف والصفة
 قائمة بالموصوف